



مصرف نور العراق الإسلامي
IRAQ NOOR ISLAMIC BANK

سياسة ملائمة اعضاء مجلس الادارة
Board suitability policy

(BSP-20)



مصرف نور العراق الإسلامي للاستثمار والتمويل
سياسة ملائمة أعضاء مجلس الإدارة

This document is owned by Noor Iraq Islamic Bank for Investment and Finance and it is not permitted to copy, publish or distort or delete any of the contents of this policy without the prior written permission of the bank's board of directors or the authorized manager and under penalty of legal matter.

هذه الوثيقة ملك مصرف نور العراق الإسلامي للاستثمار والتمويل ولا يُسمح بنسخ أو نشر أو تحريف أو شطب أي من محتويات هذه السياسة دون إذن خطي مُسبق من مجلس إدارة المصرف أو المدير المفوض وتحت طائلة المساءلة القانونية

Code	(BSP-20 -V.0)	ISSUE	01	9/2 /2021	Revision	00	
BSP-20 -V.0		Page 2 of 14					



سياسة ملائمة أعضاء مجلس الإدارة

- 4 1. البيانات الأساسية للوثيقة
- 4 2. سجل تعديلات الوثيقة
- 4 3. سجل إعداد ومراجعة الوثيقة:
- 4 4. سجل الإشراف على الوثيقة:
- 5 اولا: مقدمة:
- 5 ثانيا: التعريفات
- ثالثاً : مجال
- التطبيق: Error!

Bookmark not defined.

- 7 رابعاً : الشروط الواجب توفرها لتحقيق الملائمة فيمن يشغل رئاسة أو عضوية مجلس إدارة المصرف:
- 8 خامساً : الشروط الواجب توفرها لتحقيق استقلالية عضو مجلس إدارة المصرف:
- 8 سادساً : مراجعة والإشراف والموافقة على تعديل السياسة:
- 9 سابعاً : إقرار عضو مجلس الإدارة والمدير العام او المدير المفوض:
- 10 ثامناً : أحكام عامة:
- 10 تاسعاً: نموذج ترشيح اعضاء جدد:



سجل الوثيقة:

1. البيانات الأساسية للوثيقة

نوع الوثيقة	رمز الوثيقة	اسم الوثيقة	الإسناد	المسؤول عن الوثيقة
سياسة	1.0	سياسة ملائمة أعضاء مجلس الإدارة	دليل الحوكمة المؤسسية للمصارف الصادر عن البنك المركزي العراقي	لجنة الترشيح والمكافآت

2. سجل تعديلات الوثيقة

التاريخ	الإصدار	نوع التعديل	وصف التعديلات على الوثيقة	المسؤول عن التعديل
2021	2.0	تحديث	اضافة نموذج ترشيح اعضاء جدد	لجنة الترشيح والمكافآت

3. سجل اعداد ومراجعة الوثيقة:

التاريخ	الإصدار	نوع التعديل	وصف التعديلات على الوثيقة	المسؤول عن التعديل
2017	1.0	إعداد الوثيقة	إعداد الوثيقة	لجنة الترشيح والمكافآت

4. سجل الإشراف على الوثيقة:

التاريخ	رقم الإصدار	اسم ومنصب المسؤول على إشراف والموافقة على الوثيقة
2017	1.0	رئيس مجلس الإدارة
2017	1.0	مجلس الإدارة
2021	2.0	رئيس ومجلس الادارة

5. سجل مراجعة الوثيقة وترميزها وفق نظام الايزو

التاريخ	رقم الإصدار	نوع التعديل	اسم الجهة المسؤولة عن المراجعة	المسؤول عن المراجعة
2021	0.2	تحديث	منسق الجودة	قسم ادارة الجودة الشاملة والتطوير المؤسسي



أولاً: مقدمة:

نظراً لما يتحمله أعضاء مجلس إدارة مصرف نور العراق الإسلامي للاستثمار والتمويل من مسؤوليات متعلقة بالعمليات المصرفية وسلامة المركز المالي و تلبية متطلبات البنك المركزي العراقي و تحقيق مصالح المساهمين والمودعين والدائنين والموظفين ، والجهات الأخرى ذات العلاقة ، والتأكد أن القرارات الإدارية تتخذ ضمن متطلبات الحوكمة الرشيدة وضمن إطار القوانين والتعليمات النافذة والسياسات الداخلية للمصرف، كان لا بُدَّ من تحديد المتطلبات الضرورية الواجب توفرها بعضو مجلس الإدارة وفقاً لدليل الحوكمة المؤسسية المعتمد لدى المصرف.

ثانياً: التعريفات

1. المصرف: مصرف نور العراق الإسلامي للاستثمار والتمويل.
2. البنك المركزي: البنك المركزي العراقي.
3. الدليل: دليل الحاكمية المؤسسية لمصرف نور العراق الإسلامي للاستثمار والتمويل.
4. الحوكمة المؤسسية للمصرف: النظام الذي يُوجّه ويدار به المصرف ، والذي يهدف إلى تحديد الأهداف المؤسسية للمصرف وتحقيقها ، وإدارة عمليات المصرف بشكل آمن، وحماية مصالح المودعين وأصحاب حسابات الاستثمار المشترك ، والالتزام بالمسؤولية الواجبة تجاه المساهمين وأصحاب المصالح الآخرين، والتزام المصرف بالتشريعات والأنظمة والتعليمات التي يصدرها البنك المركزي وسياسات المصرف الداخلية.
5. المجلس: مجلس إدارة مصرف نور العراق الإسلامي للاستثمار والتمويل.



6. الإدارة التنفيذية العليا: تشمل الموظفين رفيعي المستوى, بما فيهم المدير المفوض للمصرف أو المدير الإقليمي أو معاون المدير المفوض أو معاون المدير الإقليمي والمدير المالي ومدير العمليات, ومدير دائرة إدارة المخاطر ومدير دائرة التدقيق الداخلي ومدير دائرة التدقيق الشرعي الداخلي ومدير دائرة الخزينة ومدير دائرة الامتثال, بالإضافة لأي موظف في المصرف له سلطة تنفيذية موازية لأي من السلطات المذكورة ويرتبط وظيفياً مباشرة بالمدير المفوض.

7. الملائمة: توفر متطلبات معينة في أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا وأعضاء هيئة الرقابة الشرعية في المصرف, لتحقيق أكبر قدر من المصداقية والنزاهة والكفاءة والخبرات اللازمة والقدرة على الالتزام وتكريس الوقت اللازم لعمل المصرف.

8. الهيئة: هيئة الرقابة الشرعية في مصرف نور العراق الإسلامي للاستثمار والتمويل.

9. أصحاب المصالح: أي ذي مصلحة في المصرف مثل المودعين أو أصحاب حسابات الاستثمار المشترك، أو المساهمين أو الموظفين أو الدائنين أو العملاء أو الجهات الرقابية المعنية.

10. المساهم الرئيسي: مساهم يملك نسبة (10%) أو أكثر من رأسمال المصرف بشكل مباشر أو غير مباشر.



ثالثاً : مجال التطبيق:

هذه السياسة مُعدة لاستخدام لجنة الترشيح والمكافآت.

رابعاً : الشروط الواجب توفرها لتحقيق الملانمة فيمن يشغل رئاسة أو عضوية مجلس

إدارة المصرف:

1. أن لا يقل عمره عن (30) ثلاثين سنة.
2. أن لا يكون عضواً في مجلس إدارة مصرف آخر داخل العراق أو مديراً عاماً أو مديراً مفوضاً له أو مديراً إقليمياً أو موظفاً فيه ما لم يكن المصرف تابعاً لمصرف نور العراق الإسلامي للاستثمار والتمويل.
3. أن لا يكون محامياً أو مستشاراً قانونياً أو مدققاً لحسابات المصرف.
4. أن يكون حاصلاً على الدرجة الجامعية الأولى كحد أدنى سواء في العلوم المالية والمصرفية أو إدارة الأعمال أو المالية أو المحاسبة أو الاقتصاد أو القانون أو أي من التخصصات المشابهة أو ذات الصلة ويجوز للجنة الترشيح والمكافآت النظر في إضافة تخصصات أخرى.
5. أن لا يكون عضواً في مجالس إدارة أكثر من خمس شركات مساهمة عامة داخل العراق , بصفته الشخصية في بعضها وبصفته ممثلاً لشخص اعتباري في بعضها الآخر.
6. أن لا يكون موظفاً في الحكومة أو أي مؤسسة رسمية عامة ما لم يكن ممثلاً عنها.
7. أن يكون لديه خبرة في مجال أعمال المصارف أو المالية أو المجالات المشابهة لا تقل عن خمس سنوات.
8. على كل من يشغل رئاسة أو عضوية المجلس توقيع إقرار الملانمة تحفظ نسخة لدى المصرف ونسخة ترسل للبنك المركزي العراقي مرفقاً بالسيرة الذاتية للعضو.
9. على رئيس المجلس التأكد من إعلام البنك المركزي عن أية معلومات جوهرية يمكن ان تؤثر سلباً على ملانمة أي من أعضائه.
10. يجب ان يتمتع أعضاء المجلس بأكبر قدر ممكن من المصداقية والنزاهة والكفاية والخبرات اللازمة والقدرة على الالتزام .

Controlled copy
نسخة يتطير عليها
INIB



خامساً : الشروط الواجب توفرها لتحقيق استقلالية عضو مجلس إدارة المصرف:

1. أن تكون لديه أهلية قانونية وأن يكون شخصاً لائقاً صحياً.
2. أن لا يكون شريكاً أو موظفاً لدى المدقق الخارجي للمصرف, وأن لا يكون شريكاً أو موظفاً سابقاً لدى المدقق الخارجي للمصرف خلال السنوات الثلاث السابقة لتاريخ انتخابه عضواً في المجلس, وأن لا تربطه بالشريك المسؤول عن عملية التدقيق صلة قرابة من الدرجة الأولى.
3. أن لا يكون قد شغل عضوية مجلس المصرف أو إحدى شركاته التابعة لأكثر من ثمانية سنوات متصلة.
4. أن لا يكون حاصلأ هو أو أي شركة هو عضو في مجلس إدارتها أو مالكاً لها أو مساهماً رئيسياً فيها على ائتمان من المصرف تزيد نسبته على (5%) من رأسمال المصرف المكتتب به, وأن لا يكون ضامناً لائتمان من المصرف تزيد قيمته على ذات النسبة.
5. أن لا يكون ادارياً أو موظفاً لدى مصرف آخر أو مديراً عاماً (المدير المفوض) لدى مصرف آخر.
6. أن يكون مقيماً في العراق وأن يكون متفرغاً لإدارة عمليات المصرف.
7. أن لا يكون موظفاً حكومياً يرأس الوزارة أو له مركز في مجلس الوزراء.
8. أن تكون لدى أعضاء المجلس وبخاصة رئيس المجلس, خبرة في العمل المصرفي الاسلامي ويكونوا خاضعين للمقابلة من قبل لجنة الترشيح والمكافآت, وبخلافه يتم اشراكهم في دورات تدريبية تعريفية مناسبة لتطوير المعارف والمفاهيم والمهارات الكافية في مجال الصيرفة الاسلامية.

سادساً : مراجعة والإشراف والموافقة على تعديل السياسة

1. يتم مراجعة السياسة كلما دعت الحاجة لذلك من لجنة الترشيح والمكافآت.
2. يتم الاشراف على السياسة بعد التعديل رئيس مجلس الإدارة.
3. الموافقة على التعديل من قبل مجلس الإدارة
4. تزويد البنك المركزي بنسخة بعد التعديل ومبررات التعديل.



سابعاً : إقرار عضو مجلس الإدارة والمدير العام او المدير المفوض

- أ. يجب ان يتضمن الإقرار المقدم من قبل العضو بأنه لم يتم /لا يوجد :
1. إشهار إفلاس أو تقرر إعسار في جمهورية العراق أو خارجها (في حال رد الاعتبار مرفقا الوثائق المؤيدة).
 2. الدخول في تسوية مع دائنين لتسوية ديون قائمة لم أستطع الوفاء بها.
 3. صدور حكم ضدي بالحجز على كامل أو جزء من ممتلكاتي.
 4. الحكم علي بجنحة مخلة بالشرف أو الاخلاق أو الاداب العامة أو الامانة أو بأية جنائية.
 5. الخضوع لتحقيق أو المساءلة من قبل البنك المركزي العراقي أو من قبل اية جهة رقابية.
 6. رفض أو سحب ترخيص أية شركة كنت شريكاً فيها من قبل أية جهة رقابية.
 7. الفصل من أية وظيفة حكومية بسبب سوء الامانة.
 8. تصفية أو إعلان إفلاس عمل أو نشاط كنت مديراً أو شريكاً أو على علاقة به.
 9. إشغالي منصباً في أية مؤسسة مالية وطلب مني الاستقالة لأسباب تتعلق بسوء الأمانة.
 10. إشغالي منصب مدير عام او مدير مفوض لشركة مهما كانت غاياتها أو رئيس مجلس إدارتها أو عضواً فيها أو هيئة مديرها أو عضواً فيها إذا كان قد تم تصفية تلك الشركة إجبارياً.
 11. رفض منحي ترخيصاً لممارسة أية تجارة أو عمل أو لأية مهنة تتطلب الترخيص.
 12. صدور أمر بحقي من قبل أية جهة رقابية وذلك بمنعي من العمل بالمصارف.
 13. عدم تقيدي بأي متطلبات رقابية سواء في جمهورية العراق أو خارجها.
 14. قيامي بتقديم معلومات غير صحيحة أو مضللة لأية جهة رقابية أو كنت غير متعاون أو معيقاً أو مضللاً أو غير صادق في التعامل معها.
 15. مشاركتي بشكل كبير في إدارة مشروع تجاري أو شركة تعثرت وكان سبب التعثر بشكل كامل أو جزئي هو تقصير من الإدارة.
 16. مشكلات في وضعي المالي.
 17. أي تعارض في المصالح فيما بين المصرف وبيني.

Controlled copy
مستند مسيطر عليها
INIB



ب. البيانات والمعلومات الاساسية الواجب توفرها في الاقرار:

1. المعلومات الشخصية عن المرشح.
2. المؤهلات العلمية والمهنية التي حصل عليها المرشح.
3. الشركات التي شغل فيها المرشح منصب عضو او احد مناصب الإدارة التنفيذية العليا.
4. الشركات التي يملك المرشح فيها اسهم او حصص بشكل مباشر او غير مباشر عدا المصرف المرشح لعضويته.
5. الاسهم التي يملكها المرشح في رأسمال المصرف للعمل فيه سواء باسمه او باسم طرف ذي صلة به او وصيا او وكيل له.

ثامناً : أحكام عامة

1. لا يجوز أن يكون أعضاء المجلس موظفاً تنفيذياً في المصرف باستثناء المدير العام (المدير المفوض).
2. الفصل بين مسؤوليات رئيس المجلس ومسؤوليات المدير العام (المدير المفوض).
3. تزويد البنك المركزي العراقي بكشف عن بيانات رئيس وأعضاء مجلس إدارة المصرف كما ورد بدليل الحوكمة المؤسسية.
4. يصادق المصرف على صحة الاقرار المقدم من قبل عضو مجلس الإدارة بما يفيد تحقيق متطلبات البنك المركزي العراقي وسياسة الملائمة الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة وبما يؤكد مراجعة الاقرار بعناية ودقة.
5. تزويد البنك المركزي العراقي بكشف عن بيانات الاشخاص الاعتباريين الاعضاء مجلس إدارة المصرف كما ورد بدليل الحوكمة المؤسسية.



تاسعا: نموذج ترشيح اعضاء جدد

الترشيح لعضوية مجلس الادارة الجديد

يسر بنك نورالعراق الاسلامي أن يعلن للسادة المساهمين عن فتح باب الترشيح لعضوية مجلس ادارة البنك للفترة الممتدة من تاريخ / / ولمدة اربع سنوات تنتهي في / / وفقاً للضوابط الواردة في نظام الشركات الصادر عن وزارة التجارة ودليل الحوكمة المؤسسية للمصارف الصادر من البنك المركزي العراقي إضافة إلى سياسة ملائمة اعضاءمجلس الإدارة هذا وسيتم انتخاب الأعضاء خلال اجتماع الهيئة العامة القادم، والتي سيعلن عن موعدها في وقت لاحق.

نوع دورة المجلس/
تاريخ بداية الدورة/
تاريخ نهاية الدورة/
عدد الأعضاء المطلوب ترشيحهم للعضوية/
تاريخ فتح باب الترشيح/
تاريخ انتهاء باب الترشيح/

استلام طلبات الترشيح

يجب تسليم طلبات الترشيح كاملة خلال ساعات الدوام الرسمي للبنك (من الساعة الثامنة صباحاً إلى الساعة الثالثة بعد الظهر) إلى عنوان التالي قبل تاريخ انتهاء باب الترشيح:

بنك نور العراق الاسلامي
عناية/ أمين سر مجلس الإدارة
العنوان / بغداد الادارة - ساحة كهربامانة- محلة 902-شارع 99-بناية 44

امثالاً لدليل الحوكمة المؤسسية للمصارف والصادر من قبل البنك المركزي العراقي يجب على المرشحين المرشحين الالتزام بالضوابط التالية



شروط الترشيح :

ان لا يقل عمره عن 30 سنة
ان لا يكون عضواً في مجلس ادارة مصرف اخر داخل العراق
ان لا يكون محامياً او مستشاراً او محاسباً قانونياً لحسابات البنك
ان يكون حاصلًا على الدرجة الجامعية بالعلوم المصرفية المالية
ان لا يكون عضوًا في مجالس ادارة اكثر من خمس شركات مساهمة
ان لا يكون موظفًا حكومياً
ان تكون لديه خبرة علمية في مجال اعمال المصارف او المالية
ان يتمتع بالاستقلالية وعدم تضارب المصالح

ويستلزم على من يرغب ترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة إخطار البنك خلال الفترة النظامية ويشمل هذا الإخطار تعريفاً بالمرشح من حيث معلومات سيرته الذاتية متضمنة معلومات عن مهنته والوظيفة الأساسية التي يشغلها حالياً، ومؤهلاته، وخبرته في مجال أعمال الشركة المترشح لمجلس إدارتها.

ويتعين على المرشح الذي سبق له شغل عضوية مجلس إدارة إحدى الشركات المساهمة أن يرفق بياناً بعدد وتواريخ مجالس إدارات الشركات التي تولى عضويتها، فإذا كان قد سبق له شغل عضوية مجلس إدارة بنك نور العراق الاسلامي فيجب عليه أن يرفق بإخطار الترشيح بياناً من إدارة الشركة عن آخر دورة تولى فيها عضوية المجلس متضمناً المعلومات التالية:

1. عدد اجتماعات مجلس الإدارة التي تمت خلال كل سنة من سنوات الدورة وعدد الاجتماعات التي حضرها العضو أصالة ونسبة حضوره لمجموع الاجتماعات
2. اللجان الدائمة التي شارك فيها العضو، وعدد الاجتماعات التي عقدتها كل لجنة من تلك اللجان خلال كل سنة من سنوات الدورة، وعدد الاجتماعات التي حضرها ونسبة حضوره لمجموع الاجتماعات
3. ملخص النتائج المالية التي حققتها الشركة خلال كل سنة من سنوات الدورة

طلب الترشيح :

- إرفاق السيرة الذاتية للمرشح موضحاً فيها بياناته الشخصية ومؤهلاته وخبراته.
- إرفاق صورة من الهوية الوطنية للأفراد، و صورة من جواز السفر.
- تعبئة وتوقيع نموذج الإفصاح رقم (3) الصادر من البنك المركزي العراقي ، وإرفاقه مع طلب الترشيح (المرفق).
- صورتين ملونة (حديثة) ذات خلفية بيضاء.

علماً بأنه سيقصر التصويت في اجتماع الهيئة العامة على من رشحوا أنفسهم لعضوية المجلس وفقاً للضوابط السابقة

الملفات الملحقة :

- (سياسة ملائمة أعضاء مجلس الإدارة)
- (نموذج رقم 3)
- (خطاب طلب الترشيح)

Code	(BSP-20 -V.0)	ISSUE	01	9/2 /2021	Revision	00	
BSP-20 -V.0		Page 12 of 14					



• تم إقرار السياسة باجتماع مجلس الإدارة و الموافقة عليها بتاريخ 2021/09/02

تم إعداد السياسة من لجنة الترشيح والمكافآت.

الاسم	صفة العضو	التوقيع
هدى عبدالله شريف	رئيسة	
هازم محمد حمزة	عضوا	
هبة جاسم علي	عضوا	

يتم الإشراف على السياسة من قبل رئيس مجلس الإدارة.

الاسم	التوقيع
عبد الكريم يوسف طرصاد	

تمت الموافقة على السياسة من قبل مجلس الإدارة للمصرف

الاسم	صفة العضو	التوقيع
عبد الكريم يوسف طرصاد	رئيس المجلس	
ابراهيم عبد الله	عضوا	
مؤيد محمد عبد الكريم	عضوا	
هدى عبدالله شريف	عضوا	
جليل اسحاق محمد	عضوا	